

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٦ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية
والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ،
وبناء على ما عرضه وزير العدل ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلًا عامًا أول بالنيابة الإدارية كل من السيدين أو كلين العامين للنيابة الإدارية :
محمد فوزي صادق السيد مصطفى (على سبيل التذكرة) .
أحمد صبرى محمد البيل (على سبيل التذكرة) .
عرفات عباس محمود عطيفه .

(المادة الثانية)

يعين وكيلًا عامًا للنيابة الإدارية كل من السيدين رئيس النيابة الإدارية من الفئة « ١ » :
توفيق عبد العليم عطيفه عبد الله جندى .
محسن عبد الحميد محمد على .

(المادة الثالثة)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (١) السيد رئيس النيابة الإدارية من الفئة (ب)
مثير محمد عبد الحميد أبو شنب .

(المادة الرابعة)

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة "ب" كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية من الفئة الممتازة :

الشحات عبد الخالق الشحات تقسيمه .

عبد الله الغريب مجاهد .

علي أحمد عبدالقهء عبد الله إبراهيم .

(المادة الخامسة)

يعين وكيل للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية :

هاشم بشير هوض حسن .

عاطف نجيب فرج .

عزت أبو زيد عبد الرحمن .

(المادة السادسة)

يعين وكيل للنيابة الإدارية كل من السادة مساعدي النيابة الإدارية :

مملوح حلمى عبد الفتاح العروسي .

سيد عبد الحكيم هرماس .

عبد الرافى أحمد صديق سليمان .

حمدى سالم عبد المقصود جبر .

(المادة السابعة)

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة "ب" السيد / مصطفى عبد العزيز أحمد على أن يكون ترتيبه في الأقدمية تاليا السيد / حسن بكرى محمد عمر مرزوق وسابقا على السيد / ولاء فرج السعدنى .

(المادة الثامنة)

يعين مساعد للنيابة الإدارية السيد / عادل فتح الله عبد العاطى شاهين المندوب المساعد بإدارة قضايا الحكومة على أن يكون ترتيبه في الأقدمية تاليا للسيد / محمد نبيل متولى عبد الباقى إسماعيل وسابقا للسيد / عبد الرافى محمد عبد الطيف .

(المادة التاسعة)

يعين مساعد للنيابة الإدارية كل من السادة :

ناريمان سيد منصور غيضان .

سونيا محمد ناهيد أبو زهره .
عبد الرؤوف موسى عبد الرؤوف .
حسني محمود أحمد عثمان .
سونيا توفيق هنري تكلا .
أميرة محمود محمد العطار .
رشدي حامد أحمد حسن صليمة .
محمد عبد الحميد حسينين محمد .
نادية محمد معوض السيد .
أحمد طه محمد خلف الله .
ناصيف رزق الله عطيه عبد السلام .
عبد الحسين سند عطيه نجاه .
هدى أحمد محمد عيسى .
عزت مختار محمد أحمد خليفه .
فاطمة عبد العال محمد جمعه .
محمود صالح محمد العادلى .
رفلول عبد الراضى حسن درويش .
رمضان إبراهيم محمد النجار .
إحسان أنور محمد الطوخى .
يوسف خفاجي محمد إبراهيم جاد .
أميمة علي زين العابدين القصبي .
خميس رمضان محمود محمد .
أحمد محمد أحمد راضى .
منى عادل محمد الجزيري .
حامد محمد عبد البطيل أبو العينين .
علي محمد محمد على مصطفى .
إبراهيم محمد ناجي عابدين .
كمال محمد موسى السيد .
جمال إبراهيم سيد صالح .

محمد علي حسن احمد .
فوري عبد الحفيظ محمد عبد الله .
سيد محمد محمود سيد نوبل .
عبد المنعم عبد المقصود احمد غنيم .
كامل محمد عبد الخليم فرج الله .
فتحى محمد محمد خليفه .
جمال صادق فرج عياد .
فوزى زكي عمر السيد .
محمد احمد مصطفى عبد الرحمن .
فوزى السيد شحاته السيد .
محمد عبد العزيز محمد عطية .
السيد خالد إبراهيم عبد المولى .
المباعى محسوب سيد احمد أبو بوب .
غنىم عبد العزيز غنىم عبد الجادل .
ذاتن محمد محمد مهير جادو .
شرف سعد عبد الطاوى سالم .
وفيه على السيد احمد سلامه العطيفي .
محمدى يوسف حسن فرج البنا .
نفرتى احمد طوسون حسين .
محمود عبد الفتاح مصطفى بيرم .
عبد الغنى محمد احمد الشاذلى .
محمد كامل أمين محمد .
طلعت محمد علي الحفناوى .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ،
صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الأولى سنة ١٤٠١ (٩ مارس سنة ١٩٨١)

أئمّة السادات